

الجامع الصحيح سنن الترمذي

618 - حدثنا عمر بن حفص الشيباني البصري حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث

عن دراج عن ابن حنبل (هو عبد الرحمن بن حنبل البصري) عن أبي هريرة Y أن النبي A قال إذا أدت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك وقد روي عن النبي A من غير وجه أنه ذكر فقال رجل يا رسول الله هل علي غيرها ؟ فقال لا إلا أن تتطوع .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب K ضعيف